

المفوضية العليا للانتخابات تتسلم 37 طلباً ضد كيانات مخالفة لقانون حظر البعث



تسلمت دائرة شؤون الأحزاب والكيانات السياسية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات 37 طلباً توزعت بين (شكوى وإخبار ورصد) ضد أحزاب غير مسجلة بشكل أصولي وكيانات وأشخاص تمارس أنشطة مخالفة لقانون حظر حزب البعث والكيانات والأحزاب والأنشطة العنصرية والإرهابية والتكفيرية رقم 32 لسنة 2016.

وقال مدير عام الدائرة هيمان تحسين حميد، في تصريح للصحيفة الرسمية : ان "الدائرة وجهت جميع المكاتب الانتخابية في المحافظات بتشكيل لجان تحقيقية تتولى استقبال جميع الشكاوى والأخبارات والرصد التي ترد من أفراد أو مؤسسات أو أحزاب أو أي جهة بشأن أي مخالفة لقانون حظر حزب البعث والكيانات والأحزاب والأنشطة العنصرية والإرهابية والتكفيرية رقم 32 لسنة 2016 وتعليماته رقم 2 لسنة 2019، والتحقيق فيها وفق هذا القانون ثم رفعها إلى الدائرة بكتاب رسمي، التي تحولها بدورها إلى قسم المعلومات والتحري والتحقيقات الموجود فيها لاتخاذ الإجراءات التي نص عليها القانون وهي الإحالة للمحكمة المختصة"، مشيراً إلى ان "الدائرة أحالت المنجز من تلك الشكاوى إلى محكمة التحقيق المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية".

